

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٤١ لسنة ٢٠١٥

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنسانية وأعمال البناء؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إعادة تنظيم المركز القومى

لبحوث الإسكان والبناء؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصرى لإدارة مشروعات التشييد؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى  
لبحوث الإسكان والبناء؛

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

يُعمل بالكود المصرى لإدارة مشروعات التشييد رقم (٣١١) المرافق لهذا القرار.

#### (المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها في القانونين رقمي ٦ لسنة ١٩٦٤، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
بتتنفيذ ما جاء بهذا الكود وتطبيق أحكامه.

**(المادة الثالثة)**

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر المجلد المذكور والتعريف به والتدريب عليه .

**(المادة الرابعة)**

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لمضى ستة أشهر على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٥/١٢/٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / مصطفى كمال مدبولى